



نخيل نيوز - متابعة

أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الأحد، صدور قرار حكمٍ حضوريٍّ بالحبس الشديد لمدة 4 سنواتٍ بحقٍّ معاون مدير التسجيل العقاري في تكريت، لإخلالها عمداً بواجباتها الوظيفية.

وأفادت الهيئة في بيان بأنَّ محكمة جنابات صلاح الدين أصدرت قرار حكمٍ حضورياً بالحبس الشديد لمدة (4) سنواتٍ بحقٍّ معاون مدير التسجيل العقاري في تكريت وموظف في المديرية ذاتها؛ على خلفية ارتكابهما مخالفاتٍ في معاملة نقل ملكية أحد العقارات في تكريت.

وأضافت أنَّ المخالفات تمثلت بإتمام إجراءات نقل ملكية العقار دون إرفاق المستمسكات الثبوتية للبائعين والمشتريين، وعدم أخذ بصمات جميع البائعين، فضلاً عن غياب الموافقات الأمنية والوكالات الرسمية الأصولية، وعدم تأشير الحجوزات لدى مديرية التسجيل العقاري في صلاح الدين، خلافاً لأحكام قانون التسجيل العقاري.

وأوضحت أنَّ المحكمة، بعد اطلاعها على الأدلة المتحصلة في القضية، توصّلت إلى مقصّرية المدانين، فأصدرت بحقّهما قرار الحكم، استناداً إلى أحكام المادة (330) من قانون العقوبات، وبدلالة مواد الاشتراك، عن جريمة الإخلال عمداً بواجبات الوظيفة، مبيّنة أنَّ القرار تضمّن الاحتفاظ للجهات المتضررة بحقّ المطالبة بالتعويض أمام المحاكم المدنية بعد اكتسابه الدرجة القطعية.